



قرار مجلس الوزراء  
رقم ( 3 ) لسنة 2015 ميلادية  
بالموافقة على إجراء مناقلة


مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2000 ميلادية، بشأن التخطيط .
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2014 ميلادية، بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2014 ميلادي .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2014 ميلادية، باعتماد توزيع مخصصات مالية بالميزانية العامة .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2014 ميلادية، بتعديل قراره رقم (36) لسنة 2014 ميلادي .
- وعلى كتاب وزير التخطيط رقم (1) المؤرخ في 25/12/2014 ميلادي .
- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الأول لسنة 2015 ميلادي .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء المكلف رقم (520) المؤرخ 04/01/2015 ميلادي .

قـرـر

مادة (1)

- أولاً: يوافق على إجراء مناقلة من الباب الثالث من فائض وزارة العمل والتأهيل وذلك لتغطية:
- 1- احتياجات وزارة التربية والتعليم بقيمة (55,000.000) خمسة وخمسون مليون دينار .
  - 2- احتياجات وزارة رعاية أسر الشهداء والمفقودين بقيمة (3,500.000) ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف دينار .
- ثانياً: يوافق على إجراء مناقلة من الباب الثالث من فائض الجهاز التنفيذي للموصلات لسد احتياجات وزارة الكهرباء بقيمة (57,000.000) سبعة وخمسون مليون دينار .






ثالثا: يوافق على إجراء مناقلة من الباب الثالث من مخصصات وزارة التخطيط إلى وزارة الثقافة والمجتمع المدني بقيمة (2,550.000) مليونان وخمسمائة وخمسون ألف دينار .  
رابعا : يوافق على إجراء مناقلة من الباب الثالث من مخصصات وزارة الخارجية لصالح وزارة التعاون الدولي بقيمة (1,750.000) مليون وسبعمائة وخمسون ألف دينار

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



صدر بتاريخ: 20 / ربيع الأول / 1436 هـ ،  
الموافق: 11 / 1 / 2015 م - لادي  
حليمة